

إلى السيد رئيس الحكومة

تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

مشكل عمليات ضم الأراضي بعضها إلى بعض بعد عقود من الانتظار

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد رئيس الحكومة المحترم،

يشكل العقار أداة مهمة لتحقيق التنمية نظرا لارتباطه بشتى تفاصيل الحياة اليومية. وكان العقار، قبل الاستقلال، يتمتع بوضعية خاصة، حيث كانت الملكية الفلاحية آنذاك عبارة عن قطع صغيرة الحجم، قليلة المساحة، وذات أشكال غير متجانسة مبعثرة و مجزأة في أماكن متباعدة. و بعد الاستقلال قامت الدولة، في إطار سياستها الإصلاحية للقطاع الفلاحي إلى اتخاذ مجموعة من التدابير لتتجاوز هذه الصعوبات منها تعميم التحفيظ على العقارات الفلاحية بعد ضمها وإعادة ترتيبها من أجل تأسيس مجال عقاري فلاحي صلب يسمح بلم طاقات الفلاحين لتصرف في الإنتاج بدلا من أن تصرف في الخصومات التي تنشأ بينهم حول الحدود والمساحة والممرات. وهكذا تدخلت الدولة عبر ما سمته ب "ضم الأراضي الفلاحية بعضها إلى بعض"، فصدر بذلك الظهير الشريف رقم 1.62.105 بشأنها بتاريخ 30 يونيو 1962، ثم صدر مرسومه التطبيقي رقم 2.62.240 بتاريخ 25 يوليوز 1962.

و بالرغم من النتائج الإيجابية التي تحققت هذه العمليات، فإنه في الواقع عرف تطبيق النصوص القانونية المنظمة لها مجموعة من العراقيل والعديد من الإشكاليات. ومنها ما طرحه السيد عمر بوريشة، الحامل لبطاقة التعريف الوطنية E 127224، الذي أشار إلى أن "المشكل يكمن في الطريقة التي توقفت بها عملية ضم الأراضي وأصبحت حبيسة الرفوف، و تم التحجج ببعض المبررات الواهية كالخوف من القلاقل والاضطرابات". وأضاف أن من بين هذه المناطق الموقوف فيها الضم لعقود خلت و يحرم على أهلها التصرف فيها، الملك المسعى "سيدي بوبكر" موضوع طلب التحفيظ عدد: 22/5424 الكائن بدوار الفلالحة بجماعة زمران الغربية بإقليم قلعة السراغنة قسم ضم الأراضي المدعو "اغدات 1 – لاغ 1" غير المصادق عليه، مساحته 01 هكتار و 61 أرا و 41 سنتيارا، و التي اشتراها بتاريخ 2006/02/16، من السيد عمر آيت الكوبار، الحامل بطاقة التعريف الوطنية E 395578، دون أن يخبره البائع أنها داخلة في إطار الضم. و تساءل: إلى متى يستمر صبر الناس، و هذه عقود لم يستفيدوا من مزايا الضم، و في نفس الوقت يمنع عليهم

جميع أنواع التصرفات في أملاكهم الواقعة في مناطق الضم التي لم يصادق عليها فيما بعد؟ و كم

تكفي من سنة حتى تتم المصادقة من طرف الجهة المخول لها ذلك؟ و أضاف أن "هذا النوع من الأراضي أصبحت نحسا على أصحابها، يأتيها الاستثمار، لكنه يهرب، و يبتعد عنها بمجرد معرفته بدخولها في نطاق الضم غير المصادق عليه بعد، و أن كل يوم يمر يزيد الوضع تعقيدا و صعوبة، و يشعر الأهالي بالاحتقار، لهم أرض، و لكن لا تساعدهم على تحسين معاشهم، و يطالبون بالإسراع بالمصادقة على الضم أو الإعلان الصريح بالتخلي عنه حتى يستريحوا من عناء انتظار العقود الماضية". و أشار إلى أن "الحاجة قد دفعت بعض الناس إلى تفويت أراضيهم هذه بطرق ملتوية و ملتبسة رغم أن القانون يمنع ذلك، مما قد يتسبب في كثير من المشاكل العويصة للناس و للدولة على حد سواء". و تساءل : ما الحل عندما تتم المصادقة على مشروع ضم الأراضي بعضها إلى بعض و تظهر الصكوك العقارية، و فيها أسماء من سبق لهم أن فوتها لغيره، و قد يكون هذا البائع قد قام بإخفاء حقيقة الوضعية القانونية و الحقوقية للأرض و باعها على أساس أنها ليست لا محفظة و لا في طور التحفيظ و لا يشملها أي مشروع فلاحي؟ و كيف ستعامل السلطات مثل هذه الوضعية؟ كما أشار إلى أن الفلاحين المعنيين بهذا الموضوع راسلوا جهات متعددة و لم يحصلوا على جواب حتى الآن. و أخبر بأنه قام أخيرا بالاتصال بمكتب الاستثمار الفلاحي الحوز الذي أخبره أنه جاهز ينتظر فقط المصادقة على عملية الضم من الجهة المخولة لها قانونا ذلك. و بناء عليه، نسائلكم السيد رئيس الحكومة المحترم :

• ما هي الإجراءات التي تنوون اتخاذها من أجل الإسراع بعمليات ضم الأراضي بعضها إلى بعض أو الإعلان الصريح بالتخلي بعد عقود من الانتظار ؟

• متى ستتم إعادة صياغة قانون الضم و عصرنته بما يحقق إنجاز الغاية التي صدر لأجلها و هي حماية الرصيد العقاري الفلاحي من الاندثار ؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

اعلوال بلعيد